

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٢٥٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٠٥٢م^٢، بزمام ناحية منشأة ميت غمر ، التابعة للوحدة المحلية لقرية البستان مركز الدلنجات - محافظة البحيرة (تبرع المواطن/ أنس عبد الحميد عبد السلام) ، لصالح مديرية الشئون الصحية ، بالمجان ، لإقامة وحدة صحية عليها ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : مسقة رشا خصوصية ملك ورثة/ عبد الحميد عبد السلام على ، ثم أرض زراعية باقى ملك الورثة بعمق ٢٥م ثم مصرف خاص ثم أرض زراعية امتداد .
 الحد القبلي : طريق عمومي مدخل قرية خليل ٢ ثم ترعة عمومية ثم جسر الترعة ثم أرض زراعية امتداد .

الحد الشرقي : مبني مخالف باسم/ عبد الحميد عبد السلام على ثم سكنا القرية القديمة (سكنات عزبة حسن فرغلى) .

الحد الغربى : طريق ترابى خاص بعرض ٢م ثم سكن قديم باسم كل من/ رجب هارون عبد النبي ، وعبد الغنى عبد النبي ، ثم سكن القرية امتداد عزبة فرغلى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ذي القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس/ إبراهيم محلب